

## اختصار النكت للماوردي

@ 231 @ | بالهاجرة فلم يكن على الصحابة أشد منها فنزلت ، لأن قبلها صلاتين وبعدها |  
صلاتين ، أو المغرب لتوسط عددها ، وأنها لا تقصر ، أو الصبح ، لقوله - تعالى | - ! 2 2  
! ولا قنوت في غيرها ، أو هي مبهمة في الخمس غير | معينة ليكون أبلغ في المحافظة على  
جميعها ! 2 2 ! القنوت من الدوام على | أمر واحد ، أو من الطاعة ، أو من الدعاء يريد  
طائعين ، أو ساكتين عن منهي | الكلام ، أو خاشعين عن العبث والتلفت ، أو داعين ، أو طول  
القيام ، أو القراءة . | .

! 2 - 239 ! جمع راجل كقائم وقيام ، ولا يغير الخوف عدد الصلاة | عند الجمهور ،  
وقال الحسن : ' صلاة الخوف ركعة ' وفي وجوب قضائها مذهبان | ! 2 2 ! فصلوا كما علمكم ،  
أو فاذكروه بحمده ، والثناء عليه ! 2 2 ! من أمر دينكم ! 2 2 ! . | ^ ( والذين  
يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصيئة لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير | إخراج فإن خرجن فلا  
جناح عليكم في ما فعلن في أنفسهن من معروف | وإعزاز عزيز حكيم ( 240 ) وللمطلقات متاع  
بالمعروف حقاً على المتقين ( 241 ) | كذلك بين إباحة لكم آياته لعلكم تعقلون ( 242 ) ) ^  
| .

! 2 - 240 ! نسخت الوصية بآية المواريث ، والحول بأربعة |